

Distr.
LIMITED

A/C.2/46/L.76
25 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السادسة والاربعون

اللجنة الثانية

البند ٨٣ من جدول الاعمال

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

الاثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على

مشروع القرار A/C.2/46/L.39

بيان مقدم من الامين العام وفقا للمادة ١٥٣

من النظام الداخلي للجمعية العامة

ألف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - بموجب أحكام مشروع القرار A/C.2/46/L.39 ستقوم الجمعية العامة بما يلي :

(أ) تؤيد إعلان المجلس الخاص الرفيع المستوى وتشجع أعضاء المجلس على الشروع بهمة في تنفيذ مهامهم ، مع إيلاء عناية خاصة لزيادة الوعي الشعبي لإمكانية الحد من الكوارث ولتعبئة الدعم لأنشطة العقد من الحكومات ومؤسسات التمويل ومجتمع رجال الأعمال (الفقرة ١ من المنطوق) ؛

(ب) تؤيد التوصيات الواردة في التقرير السنوي الأول للجنة العلمية والتقنية المعنية بالعقد ، مدركة أن تنفيذ البلدان المعرضة للكوارث للأهداف المحددة من قبل اللجنة يشكل تقدما كبيرا في الحد من وقع الكوارث أثناء العقد (الفقرة ٢ من المنطوق) ؛

(ج) تؤيد أيضا اقتراح اللجنة العلمية والتقنية بشأن عقد مؤتمر عالمي في عام ١٩٩٤ لممثلي اللجان الوطنية للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، يجمع بين مشتركين من مجموعة واسعة من قطاعات الأنشطة ، بما فيها القطاع العلمي

والتكنولوجي ، وقطاعي التجارة والصناعة فضلا عن الجماعات غير الحكومية ، ويشكل إسهاما جوهريا في استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد ، الذي دعا إليه قرارها ٣٣٦/٤٤ (الفقرة ٣ من المنطوق) ؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن أنشطة العقد (الفقرة ٨ من المنطوق) .

باء - العلاقة بين الطلبات المقترحة والخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢

٢ - تشمل الأنشطة المشار إليها في مشروع القرار بالبرنامج الرئيسي السابع ، البرنامج ٣٧ (الإغاثة في حالات الكوارث والتخفيف من آثار الكوارث ، والبرامج الخاصة لحالات الطوارئ) والبرنامج الفرعي ٢ (التخفيف من آثار الكوارث) من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧^(١) . وهي تشمل أيضا بالباب ٣٠ (عمليات الإغاثة في حالات الكوارث) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣^(٢) ، ولكنها ليست مبرمجة تحت ذلك الباب ، الذي ذكر في الفقرة ٣٠-١ منه أنه سيتم تقديم التغاميل المتعلقة بموظفي وموارد أمانة العقد على نحو مستقل .

جيم - الأنشطة التي ستنفذ بها الطلبات المقترحة

٣ - فيما يتعلق بأنشطة العقد المتوخى الاضطلاع بها خلال فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (A/46/266-E/1991/106/Add.1) من المفهوم أن المجلس الخاص الرفيع المستوى سيواصل تقديم المشورة العامة إلى الأمين العام من أجل تنفيذ أهداف ومرامي العقد . وسيجتمع المجلس سنويا خلال فترة السنتين ، ويركز على تحسين القدرات على المستوى الوطني ، لا سيما الموارد البشرية ، وتعبئة الدعم من القطاعين العام والخاص لأنشطة التخفيف من آثار الكوارث ، وزيادة المشاركة من جانب وسائط الإعلام ، ووضع حوافز للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية ؛ والتنسيق الدولي . وستجتمع اللجنة العلمية والتقنية مرتين في عام ١٩٩٢ ، ومرة في عام ١٩٩٣ ، وستواصل وضع برامج محددة ، في إطار العمل الدولي للعقد ، من أجل الحد من الخسائر الناجمة عن الكوارث الطبيعية ، وإيلاء الاهتمام للأولويات وحالات النقص في المعرفة التقنية ، المحددة على المستوى الوطني ، وستواصل تقدير وتقييم الأنشطة المضطلع بها خلال العقد ، على النحو المتوخى

في الوثيقة A/46/266-E/1991/106/Add.1 . ومتواصل اللجنة رفع تقارير سنوية إلى الأمين العام مع تقديم توصيات بشأن البرامج السالفة الذكر .

٤ - وستقوم أمانة العقد ، المنشأة بمكتب الأمم المتحدة في جنيف ، بالارتباط الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، وتحت إشراف العام للمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، بتقديم الدعم الفني والسكرتاري إلى المجلس الخاص الرفيع المستوى وإلى اللجنة العلمية والتقنية ، وتسهيل تبادل المعلومات بين هاتين الهيئتين . كما ستقوم الأمانة بتقديم الدعم إلى اللجان الوطنية في مجال وضع خطط وطنية للحد من الكوارث ؛ وبمساعدة الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ مشاريع للتخفيف من آثار الكوارث ؛ وتنسيق أنشطة العقد مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ؛ والاضطلاع بالأبحاث ونشر المواد الإعلامية ، والتشاور مع اللجنة العلمية والتقنية ومع اللجان الوطنية ؛ وإصدار رسالة إخبارية نصف شهرية بعنوان "أوقفوا الكوارث" . وستقوم أمانة العقد بصفة مستمرة برصد تنفيذ إطار العمل الدولي وتحقيق أهداف ومرامي العقد ، وإعداد تقرير الأمين العام عن أنشطة العقد لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

دال - التعديلات المطلوب إدخالها في الميزانية

البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

٥ - إن الأنشطة المتمثلة بالعقد ، كما هو مبين في الفقرة ٢ أعلاه ، ليست مبرمجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ . وبالتالي ، سيلزم تعديل برنامج العمل الوارد تحت الباب ٣٠ (عمليات الإغاثة في حالات الكوارث) البرنامج الفرعي ٢ (التخفيف من آثار الكوارث) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين وذلك بإضافة الأنشطة التالية :

(١) التعاون الدولي

خدمات الطوارئ والإغاثة الإنسانية

تقديم خدمات الدعم لأعمال المجلس الخاص الرفيع المستوى واللجنة العلمية والتقنية ، بما في ذلك تيسير تبادل المعلومات بين هاتين الهيئتين ؛ توفير الدعم للجان الوطنية في وضع الخطط الوطنية للحد من الكوارث ؛ الاتصال بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بتحقيق أهداف ومرامي العقد (مؤارد خارجة عن الميزانية) ؛

(ب) خدمات الهيئات التداولية

وشائق الهيئات التداولية

تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن الأنشطة المنفذة في سياق العقد (موارد خارجة عن الميزانية) ؛

(ج) المواد المنشورة

منشور متكرر : الرسالة الاخبارية للعقد التي تصدر كل شهرين والمعنونة "أوقفوا الكوارث" (موارد خارجة عن الميزانية) ؛

(د) الأنشطة التنفيذية

تقديم خدمات استشارية بشأن إعداد وتنفيذ مشاريع التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية (موارد خارجة عن الميزانية) ؛

(هـ) التنسيق والمواءمة والاتصال

تنسيق الأنشطة المضطلع بها في سياق العقد مع البرامج الأخرى للأمم المتحدة ومع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة (موارد خارجة عن الميزانية) .

هاء - الترتيبات المالية والاحتياجات

المقدرة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

٦ - طبقاً لأحكام الترتيبات المالية المجلدة في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٤٤ ، تُموّل أنشطة العقد من الموارد الخارجة عن الميزانية التي توفرها الحكومات والمنظمات الدولية وغيرها من المصادر ، بما فيها القطاع الخاص . وفي عام ١٩٨٩ ، أنشأ الأمين العام صندوقاً استثمارياً للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، ظل يمول الأنشطة المتملة بالعقد منذ المرحلة التحضيرية ، بما في ذلك النفقات المتعلقة بأمانته .

٧ - وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، كان في الصندوق الاستثماري رصيد افتتاحي قدره ٦٧ ٠٠٠ دولار تجمّع من الأنشطة التحضيرية لعام ١٩٨٩ . وفيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وردت تبرعات بلغ مجموعها ٢ ٠١٠ ٩٠٠ دولار ، بما في ذلك تبرعات مخصصان لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ، أحدهما بمبلغ ١٣٦ ٠٠٠ دولار مقدم من حكومة فنلندا لتغطية تكلفة خبير اقتصادي ، والآخر بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار مقدم من حكومة اليابان .

٨ - وخلال فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وقر الصندوق الاستئماني الموارد التالية من الموظفين للأمانة :

(أ) أنشئت في آب/أغسطس ١٩٩٠ وظيفة مؤقتة من الرتبة ف - مؤقتة - ٦ ليشغلها لغاية حزيران/يونيه ١٩٩٣ عالم أقدم وتم توفيرها في إطار ترتيبات ثنائية مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية . وعيّن شاغل هذه الوظيفة فيما بعد مديرا بالإنابة لأمانة العقد ؛

(ب) أنشئت وظيفة مؤقتة من الرتبة ف - ٥ لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ وموّلت من الصندوق الاستئماني .

٩ - ودُبّرت تكاليف التشغيل ، بما في ذلك تكاليف المساعدة المؤقتة العامة ، وسفر الموظفين ، ومصروفات التشغيل العامة ، وشراء الاثك والمعدات ، واللوازم والمواد ، من موارد الصندوق الاستئماني . وبلغ مجموع النفقات ، بما في ذلك تغطية تكاليفوظيفتين المذكورتين أعلاه ، ٣٣٨ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ . وبالإضافة إلى ذلك ، وفي عام ١٩٩١ ، قامت حكومة ألمانيا بدعم الدورة الأولى للجنة العلمية والتقنية وقامت حكومة اليابان بدعم الدورة الثانية للجنة والدورة الافتتاحية للمجلس الخاص الرفيع المستوى . وخلال فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، اضطلع مرصد فيسوفياس التابع لإيطاليا بإصدار وترجمة وطباعة ثلاثة أعداد من الرسالة الاخبارية للعقد المعنونة "أوقفوا الكوارث" . وعلاوة على ذلك ، قامت منظمة المحمة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بتوفير خبراء استشاريين للأمانة على أساس عدم التفرغ .

١٠ - وفيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ ، تقدر التكلفة الكلية لتوفير خدمة المؤتمرات لاجتماع المجلس الخاص الرفيع المستوى في جنيف لمدة يوم واحد في كل سنة في فترة السنتين واجتماع اللجنة العلمية والتقنية في جنيف في دورتين مدة كل منهما أسبوع واحد في عام ١٩٩٣ ، وفي دورة واحدة مدتها أسبوع واحد في عام ١٩٩٣ ، بمبلغ ٨٢٨ ٧٠٠ دولار ، وذلك على النحو التالي :

<u>المجموع</u>	<u>١٩٩٢</u>	<u>١٩٩٢</u>
<u>دولار</u>	<u>دولار</u>	<u>دولار</u>

المجلس الخاص الرفيع المستوى
تكاليف خدمة المؤتمرات

وشائق ما قبل الدورة

٢٢ ٨٠٠ ٢١ ٨٠٠ (٢٤ صفحة ، وشيقة واحدة : من ر ص ع ف)

خدمة الجلسات

١٠ ٤٠٠ ٩ ٩٠٠ (الترجمة الشفوية : من ر ص ع ف)

وشائق ما بعد الدورة

٥ ٢٠٠ ٥ ٠٠٠ (٥ صفحات ، وشيقة واحدة : من ر ص ع ف)

٧٥ ١٠٠ ٢٨ ٤٠٠ ٢٦ ٧٠٠

المجموع

التكاليف الأخرى

السفر وبدل الإقامة اليومي لعشرة أعضاء

في المجلس الخاص الرفيع المستوى لحضور

اجتماع مدته يوم واحد في كل سنة

٦٤ ٦٠٠ ٢٣ ٠٠٠ ٢١ ٦٠٠

اللجنة العلمية والتقنية

تكاليف خدمة المؤتمرات

وشائق ما قبل الدورة

٩٦ ٠٠٠ ١٨٢ ٠٠٠ (١٠٠ صفحة ، ٥ وشائق : من ر ص ع ف)

خدمة الجلسات

٥٢ ٢٠٠ ٩٩ ٥٠٠ (الترجمة الشفوية : من ر ص ع ف)

وشائق الدورة

٨٧ ٠٠٠ ١٦٥ ٨٠٠ (٩٠ صفحة ، ٩ وشائق : من ر ص ع ف)

<u>المجموع</u>	<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٢</u>
دولار	دولار	دولار

٢٤ ١٠٠ ٤٦ ٠٠٠

٧٥٢ ٦٠٠ ٢٥٩ ٣٠٠ ٤٩٤ ٣٠٠

المجموع

وشائق ما بعد الدورة

(٢٤ صفحة ، ٣ وشائق : من ر ص ع ف)

التكاليف الأخرى

السفر وبدل الإقامة اليومي لخمس وعشرين
عضوا في اللجنة العلمية والتقنية لحضور
دورتين مدة كل منهما أسبوع واحد في عام
١٩٩٢ ودورة واحدة مدتها أسبوع واحد في
عام ١٩٩٣

٢٨٤ ٦٠٠ ٩٥ ٧٠٠ ١٨٨ ٩٠٠

١١ - ويُتوقع أن تُمول التكاليف غير المتعلقة بخدمة المؤتمرات والخاصة بالسفر
وبدول الإقامة اليومي للمشاركين في اجتماعات الهيئتين والبالغ مجموعها ٢٤٩ ٣٠٠
دولار ، من صندوق تابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . أما تكاليف خدمة المؤتمرات
المتعلقة باجتماعات المجلس الخاص الرفيع المستوى واللجنة العلمية والتقنية
فيُنظر ، وفقا لما جرت عليه الممارسة في فترة السنتين الحالية ، أن تُمول من
الميزانية العادية للأمم المتحدة ضمن الطاقة الكلية للمنظمة في مجال خدمة
المؤتمرات .

١٢ - وفيما يتعلق بأمانة العقد ، وبالإضافة الى الوظائف المشار إليها في
الفقرة ٨ أعلاه ، ستؤدي الترتيبات الشناكية مع حكومة فنلندا الى توفير تكاليف
وظيفة من الرتبة ف - ٤ لخبير اقتصادي خلال عام ١٩٩٣ . وزيادة على ذلك وبالنظر الى
مستوى ومجال المسؤوليات المنوطة بأمانة العقد ، يقترح إنشاء وظيفة لمدير الامانة
من الرتبة مد - ٢ اعتبارا من شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، لتوفير تنسيق شامل
لأنشطة العقد و جلب التبرعات التي تمل الحاجة إليها . كما تجري مفاوضات مع المانحين
المتوقعين بشأن توفير التكلفة المتعلقة بخبيرين لأنشطة دعم اللجان الوطنية والإعلام .

١٣ - وبناء على المقترحات سالفة الذكر ستكون تكاليف وظائف أمانة العقد والتكاليف المتصلة بها للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ على النحو التالي :

دولار

(أ) وظيفة من الرتبة مد - ٢ لمدير الامانة ،
المسؤول عن إدارة جميع أعمال الامانة
والإشراف عليها ، وتعبئة موارد من خارج
الميزانية لدعم أنشطتها
كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ - كانون الاول/
ديسمبر ١٩٩٣
٣٣٩ ٢٠٠

(ب) وظيفة من الرتبة ف - مؤقتة - ٦ ممولة
من حكومة الولايات المتحدة لعالم أقدم
لتقديم المشورة التقنية بشأن القضايا
المتصلة بالكوارث (تجري حاليا مشاورات
مع الجهة المانحة لإمكانية مواصلة
هذا الترتيب)

كانون الثاني/يناير - حزيران/
يونيه ١٩٩٣
٧٥ ٨٠٠

(ج) وظيفة من الرتبة ف - ٥ لموظف أقدم
مسؤول عن ابتكار وتخطيط وتنسيق أنشطة
للعقد
كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ - كانون الاول/
ديسمبر ١٩٩٣
٢٨٤ ٢٠٠

دولار

(د) وظيفة من الرتبة ف - ٤ ممولة من حكومة
فنلندا ، لخبير اقتصادي لتقديم
الاستشارة بشأن فوائد التخفيف من
الكوارث بالنسبة للتكاليف

كانون الثاني/يناير - كانون الأول/

ديسمبر ١٩٩٣

١٣١ ٧٠٠

٨١٠ ٩٠٠

الإجمالي

١٤ - وبالإضافة الى ذلك ، يقدر أن الامانة ستحتاج الى مبلغ ٦٦٩ ٥٠٠ دولار لتشغيلها
ولتكاليف أخرى خلال فترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ على نحو ما هو مفصل أدناه :

دولار

مساعدة مؤقتة عامة

٣٦٩ ٥٠٠

(تعادل ٤٨ شهر/عمل من رتبة الخدمات العامة)

١٣٠ ٠٠٠

سفر الموظفين

٣٠ ٠٠٠

الطباعة الخارجية

٣٠ ٠٠٠

مصروفات التشغيل العامة

٤٠ ٠٠٠

الاتصالات

١٨ ٠٠٠

اللوازم والمواد

٦ ٠٠٠

الضيافة

١٦٦ ٠٠٠

الخدمات الاستشارية (مشاريع تنفيذية)

٦٦٩ ٥٠٠

المجموع

١٥ - وطبقا للنظام المالي ولقواعد الأمم المتحدة سيضاف اعتماد لدعم البرنامج
بنسبة ١٣ في المائة ، أو ١٩٣ ٤٠٠ دولار ، الى التكاليف البالغة ٤٠٠ ٤٨٠ دولار
المقدرة في الفقرتين ١٣ و ١٤ اعلاه ليصل المبلغ الإجمالي الى ٦٧٣ ٨٠٠ دولار تموّل
من الصندوق الاستئماني للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية في الفترة ١٩٩٣ -
١٩٩٣ . وكما ذكر في الفقرة ١١ يتوقع تمويل التكاليف غير المتعلقة بخدمة المؤتمرات
والمقدرة بمبلغ ٣٤٩ ٣٠٠ دولار للسفر والبدل اليومي للمشاركين في اجتماعات الهيئتين
في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٣ من مصادر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

واو - امكانيات الاستيعاب

تكاليف خدمة المؤتمرات

١٦ - على نحو ما بين في الفقرة ١٠ أعلاه ، متقدم تقديرات تكاليف خدمة المؤتمرات البالغة ٧٠٠ ٨٢٨ دولار من القدرة الكلية لخدمة المؤتمرات في المنظمة . وتستند هذه التقديرات إلى الافتراض النظري بأنه لن يتم مواجهة أي جزء من احتياجات خدمة المؤتمرات من داخل القدرة الدائمة لخدمة المؤتمرات تحت الباب ٣٢ (خدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ ، وأنه ستلزم موارد إضافية للمساعدة المؤقتة للاجتماعات . ولا يمكن تحديد مدى احتياج القدرة الدائمة للمنظمة إلى الاستكمال عن طريق المساعدة المؤقتة إلا في ضوء جدول الاجتماعات المقترح لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ . ومع ذلك ، وعلى نحو ما أشير إليه في الباب ٣٢ ، الفقرة ٥-٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، فإن مستوى الموارد اللازمة للمساعدة المؤقتة للاجتماعات في ١٩٩٢-١٩٩٣ قدر على أساس الخبرة السابقة بحيث لا يستوعب فقط الاجتماعات الموضوعية في البرنامج وإنما أيضا الاجتماعات الإضافية . وبعبارة أخرى ، فقد رصد اعتماد في الميزانية البرنامجية المقترحة ليس فقط للاجتماعات المعروفة وقت إعداد الميزانية ، وإنما أيضا للاجتماعات التي سيؤذن بعقدها بعد ذلك بشرط أن يكون عدد الاجتماعات والمؤتمرات وتوزيعها في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ متشيين مع نمط الاجتماعات في السنوات الماضية . وعلى هذا الأساس يقدر أنه لن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية تحت الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ نتيجة لاعتماد مشروع القرار .

التكاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات

١٧ - كما هو مبين في الفقرة ١٥ ستبلغ الاحتياجات المقدرة من الصندوق الاستئماني لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ، ٨٠٠ ٦٧٣ دولار . وإذا أخذ في الاعتبار الرصيد المتوقع للصندوق الاستئماني ، والبالغ ٧٣٩ ٩٠٠ دولار في نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، فإنه ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية من خارج الميزانية تبلغ ٩٣٣ ٩٠٠ دولار للانفاق على الأمانة وتنفيذ الأنشطة في فترة السنتين المقبلة .

زاي - موجز

١٨ - في حالة قيام الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار A/C.2/46/L.39 فستدرج الأنشطة الإضافية الواردة بالتفصيل في الفقرة ٥ أعلاه تحت الباب ٣٠ (عمليات الإغاثية في حالات الكوارث) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ .

١٩ - ولن يترتب على اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/C.2/46/L.39 أية آثار مالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة بيد أنه ستلزم موارد إضافية مسن خارج الميزانية بمبلغ ٩٠٠ ٩٣٣ دولار لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ لتنفيذ أنشطة العقد . وفي حالة عدم تقديم أية تبرعات إضافية فسيتعين تأجيل الأنشطة المقترحة لحين توافر موارد كافية في إطار الصندوق الاستئماني .

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/45/6/Rev.1) ، المجلد الثاني .
- (٢) المرجع ذاته ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/46/6/Rev.1) ، المجلد الثاني .
